

قرار وزاري رقم ٨٨/٤٥

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٨٨/٨٢ باعتبار المخزون المائي ثروة وطنية .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٨/٥١ بتعديل اختصاصات مجلس حماية البيئة وموارد المياه واعتماد هيكله التنظيمي .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٨/٥٢ بتعديل اختصاصات وزارة البيئة وموارد المياه واعتماد هيكلها التنظيمي .
وبناء على قرار المجلس رقم ٢ / ٢ / ٢ / (١) الصادر في اجتماعه الثاني لعام ١٩٨٧ (الجلسة الأولى) المؤرخ في ١٩٨٧/٤/٢٩ .

قرار

مادة (١) : إنشاء مناطق حماية حقل آبار امداد المياه بصلالة حسب الخريطة المرفقة ، وتخصص هذه المناطق لتكون منطقة لتنمية المياه الوطنية من أجل حماية المياه الجوفية العذبة المتوفرة من التلوث والاستنزاف والتخلل الملحي وتنمية الاراضي دون ترخيص أو اية تنمية أخرى قد تهدد جودة وكمية المياه العذبة المتوفرة في هذه المنطقة .

مادة (٢) : الموافقة على الحدود الموضحة على الخريطة المرفقة للمناطق المختلفة لحماية حقول آبار امداد المياه بصلالة .

مادة (٣) : تقسيمات مناطق الحماية .

تنقسم مناطق حماية حقول آبار امداد المياه بصلالة الى خمس مناطق على النحو التالي :

١ - المنطقة الحمراء :

تتكون المنطقة الحمراء من منطقتين منفصلتين ، ويرمز الى الجزء من المنطقة الحمراء الذي يشمل حقل آبار امداد المياه الأصلي بصلالة والذي تم انشاؤه في عام ١٩٧٩ ، بالمنطقة الحمراء (أ) ، وهي تشمل آبار الانتاج العشر ونطاق بعرض حوالي $\frac{1}{3}$ كيلو متر حول الآبار

اما الجزء الثاني الذي يرمز اليه بالمنطقة الحمراء (ب) فيشمل حقل آبار مدينة السعادة الجديدة التي تم انشاؤها في عام ١٩٨٥ بما في ذلك آبار الانتاج الثلاث وخزان الامداد ونطاق بعرض حوالي $\frac{1}{3}$ كيلو متر حول الآبار والخزان .

٢ - المنطقة الحمراء المخططة :

تتكون المنطقة الحمراء المخططة من منطقتين منفصلتين ، المنطقة الحمراء المخططة (أ) وتشمل حقل آبار امداد المياه الأصلي بصلالة الذي تم انشاؤه في عام ١٩٧٩ ، بما في ذلك الآبار الانتاجية العشر التابعة لدائرة امدادات المياه ، ونطاق بعرض حوالي $(\frac{1}{3})$ كيلو متر حول الآبار التي يحدها شارع صلالة - ثمريت من جهة الشرق .

والجزء الثاني تم الرمز اليه بالمنطقة الحمراء المخططة (ب) وتشمل الآبار

الانتاجية الثلاث وخزان الامداد ونطاق بعرض حوالى ($1\frac{1}{4}$) كيلو متر الى جهة الشرق و٢ كيلو متر الى جهة الغرب و٢ كيلو متر الى جهة الشمال وحوالى كيلو متر الى جهة الجنوب .

٣ - المنطقة البرتقالية :

تتكون المنطقة البرتقالية من مناطق صرف وادي جرزيز ووادي نخيز ووادي صحنوت جنوب الخط الواصل بين قرى جنوت وأمنوت والشير وككباب .

٤ - المنطقة الصفراء :

تتكون المنطقة الصفراء من احواض صرف اودية جرزيز ونخيز وصحنوت شمال الخط الواصل بين قرى جنوت وأمنوت والشير وككباب .

٥ - المنطقة الخضراء :

تتكون المنطقة الخضراء من المنطقة الساحلية المحيطة بصلالة ، وغرب المجرى الرئيسي لوادي صحنوت (الخور الشرقي) وشرق المجرى الرئيسي لوادي سمر (حرم خور صلالة) وشارع صلالة - العيون .

مادة (٤) : أهداف مناطق الحماية :

الاهداف الفورية للمنطقة الحمراء :

- ١ - حظر انشاء الآبار الجديدة الخاصة .
- ٢ - حظر استخراج الرمل والحصى والغاء التصاريح الحالية .
- ٣ - وقف كافة أنشطة التنمية الحكومية والخاصة الجديدة التى لا ترتبط بالادارة الحكومية للمياه الجوفية .
- ٤ - حظر التنمية الصناعية بما في ذلك محطات البترول .
- ٥ - حظر تصريف كافة النفايات السائلة والصلبة .
(عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبترول والمخلفات المنزلية والبشرية ، ومخلفات المعامل في حاويات منفصلة ومعزولة ومحكمة القفل ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية) .
- ٦ - ازالة المواد السامة والحيوية المتحللة والملوثة في حفرة تشييد الطرق المهجورة التى تقع مباشرة شمال بئر الانتاج رقم (تي . بي . ١٠) الى مواقع جيدة لصرف النفايات الصلبة خارج المنطقة . ثم يتم ردم الحفرة بمواد غير متفاعلة ونظيفة وغير نافذة وذلك الى مافوق المناسيب الحالية للمياه الجوفية المجاورة ويتم تدريجها لابعاد أى احتمال لتكو بين بركة أو تسرب المياه في المنطقة .
- ٧ - قياس ومراقبة جودة المياه الجوفية المستخرجة .
- ٨ - حظر وازالة كافة صهاريج التخزين الجوفي .
- ٩ - ازالة المخزونات من المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .
- ١٠ - حظر الدفن .
- ١١ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطورة عبر المنطقة .

١٢ - يسمح لدائرة امدادات المياه (مكتب وزير الدولة ووالي ظفار) ووزارة البيئة وموارد المياه بالاطلاع بصفة دورية والحصول على صور من سجلات حفر وانشاء ومراقبة وانتاج آبار المياه السابقة والحالية والمستقبلية بالمنطقة على الأسس الحالية .

١٣ - تركيب وسائل الحجز للرشح حول كل المحولات وفوق صهاريج التخزين السطحية التي تحوى مواد سامة محتملة الخطورة على نفقة مالكيها .

١٤ - حظر استخدام الاسمدة الكيميائية والمبيدات الحشرية والعشبية .

١٥ - الانتهاء من تركيب اللافتات والعلامات لتعيين حدود منطقة الحماية .

الأهداف طويلة الأجل للمنطقة الحمراء :

١ - ازالة كل التنمية الزراعية الخاصة منها والحكومية غير المرتبطة مباشرة بالادارة الحكومية للمياه الجوفية .

٢ - تحويل كل الآبار الحالية لادارة المياه لقفها او لاستخدامها في الشبكة العامة .

٣ - ازالة كل النفايات الصلبة من المواقع غير المخططة ، ووضع مواقع تصريف النفايات الصلبة خارج منطقة الحماية .

٤ - مراقبة تدفقات المياه السطحية من أجل حماية آبار المديرية العامة للمياه والنقلات .

٥ - مراقبة كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .

الأهداف الفورية للمنطقة الحمراء المخططة :

١ - حظر انشاء الآبار الخاصة الجديدة .

٢ - وقف نشاط استخراج الرمل والحصى والغاء التصاريح الحالية .

٣ - وقف نشاط كل التنميات الخاصة والحكومية غير المرتبطة بالادارة الحكومية للمياه الجوفية .

٤ - حظر تصريف كل النفايات السائلة والصلبة .

(عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبتروول والمخلفات المنزلية والبشرية ، ومخلفات المعامل في حاويات منفصلة معزولة ومحكمة القفل ، ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية) .

٥ - قياس ومراقبة جودة استخراجات المياه الجوفية .

٦ - حظر وازالة مخزونات المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .

٧ - حظر التنمية الصناعية و يشمل ذلك محطات تعبئة البترول .

٨ - حظر الدفن .

٩ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطورة عبر المنطقة .

١٠ - حظر وازالة كل صهاريج التخزين الجوفية .

- ١١ - تركيب وسائل لعزل الرشح حول كل المحولات الحاوية للمواد السامة المحتملة الخطورة .
- ١٢ - تركيب وسائل لعزل الرشح حول كل صهاريج التخزين فوق سطح الأرض التي تحوى مواد سامة محتملة الخطورة على نفقة مالكيها .
- ١٣ - حظر استخدام السماد الكيمائي والمبيدات الحشرية والعشبية .
- ١٤ - تركيب لافتات وعلامات على ابعاد ١٠٠ متر لتعيين حدود منطقة الحماية .

الاهداف طويلة الأجل للمنطقة الحمراء المخططة :

- ١ - تحويل كل الآبار القائمة الى دائرة امدادات المياه لقفها أو لاستخدامها في الشبكة العامة .
- ٢ - ازالة النفايات الصلبة لمواقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة خارج منطقة الحماية .
- ٣ - مراقبة تدفقات المياه السطحية من أجل حماية آبار دائرة امدادات المياه .
- ٤ - مراقبة كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .

الاهداف الفورية للمنطقة البرتقالية :

- ١ - لايسمح بحفر الآبار الجديدة الا بتصريح من وزارة البيئة وموارد المياه ، ويجب وضع معدل الضخ والاستخراج على كل الآبار .
- ٢ - يسمح فقط بموجب تصريح ، باستخراج محدود للرمل والحصى من المواقع المخصصة لذلك .
- ٣ - الترخيص والمراقبة لجميع التخلصات من اجل تطبيق المواصفات الالزامية لجودة المياه .
- (عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبتترول والمخلفات المنزلية والبشرية ، ومخلفات المعامل ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية) .
- ٤ - حظر وازالة كل المخزونات من المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .
- ٥ - حظر انشاء صناعات جديدة تستخدم أو تنتج كميات كبيرة من المواد السامة المحتملة الخطورة .
- ٦ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطورة عبر المنطقة .
- ٧ - ازالة كل صهاريج التخزين الجوفية .
- ٨ - تركيب وسائل حجز الرشح حول كل المحولات الحاوية لمواد سامة محتملة الخطورة .
- ٩ - تركيب وسائل حجز الرشح حول كل صهاريج التخزين فوق سطح الأرض الحاوية للمواد السامة المحتملة الخطورة على نفقة مالكيها .

- ١٠ - قياس ومراقبة جودة كل استخراجات المياه الجوفية الكبرى .
- ١١ - حظر تصريف النفايات الصلبة .

الأهداف طويلة الأجل للمنطقة البرتقالية :

- ١ - الاستخدام المضبوط للمواد الكيميائية الزراعية المصرح بها (المبيدات الحشرية والعشبية والاسمدة الكيميائية والمواد الكيميائية الأخرى التى تضاف للتربة أو المياه) .
- ٢ - مراقبة كمية وجودة التدفقات السطحية .
- ٣ - ازالة النفايات الصلبة من مواقع التصريف الحالية غير المخططة الى مواقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة خارج المنطقة المحمية .
- ٤ - الرصد الشامل لسقوط الامطار .

الأهداف الفورية للمنطقة الصفراء :

- ١ - لا يسمح بحفر الآبار الجديدة الا بتصريح من وزارة البيئة وموارد المياه ، و يجب وضع معدل الضخ والاستخراج على جميع الآبار .
- ٢ - حظر كل المخزونات من المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .
- ٣ - حظر تصريف النفايات الصلبة في المواقع غير المخططة .
- ٤ - حظر انشاء صناعات جديدة تستخدم كميات كبيرة من المواد السامة المحتملة الخطورة .
- ٥ - حظر تركيب صهاريج جوفية جديدة .
- ٦ - استبدال صهاريج التخزين الجوفية المستهلكة على نفقة المالك بصهاريج سطحية مزودة بوسائل حجز الرشح اذا حوت الصهاريج مواد سامة محتملة الخطورة .

الأهداف طويلة الأجل للمنطقة الصفراء :

- ١ - قياس ومراقبة جودة كل استخراجات المياه الجوفية الكبرى .
- ٢ - ازالة النفايات الصلبة من المواقع الحالية لتصريف النفايات غير المخططة الى مواقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة .
- ٣ - تركيب وسائل حجز الرشح حول المحولات الكهربائية الحاوية لمواد سامة محتملة الخطورة .
- ٤ - مراقبة كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .
- ٥ - الرصد الشامل لسقوط الامطار .
- ٦ - الاستخدام المضبوط للمواد الكيميائية الزراعية المصرح بها (المبيدات الحشرية والعشبية والاسمدة الكيميائية والكيميائيات الأخرى التى تضاف للتربة أو المياه) .
- ٧ - ازالة كل صهاريج التخزين الجوفية .

الأهداف الفورية للمنطقة الخضراء :

١ - لا يسمح بحفر الآبار الجديدة الا بتصريح من وزارة البيئة وموارد المياه ، و يجب وضع معدل الضخ والاستخراج على كل الآبار .

الأهداف طويلة الأجل للمنطقة الخضراء :

١ - قياس ورصد جودة كل استخراجات المياه الجوفية .
٢ - رصد كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .

مادة (٥) : تستمر وزارة البيئة وموارد المياه في برنامج المراقبة الخاص بسهل صلالة ، وذلك من أجل دراسة كمية المياه الجوفية ومستوى ياتها ، كما تقوم بإبلاغ المجلس والجهات المعنية الأخرى بأسرع ما يمكن بأي تدهور في جودة المياه ، على ان ترفع للمجلس التوصيات اللازمة حول الاجراءات العلاجية الواجب اتخاذها .

مادة (٦) : تشكل لجنة عمل ادارية لتنفيذ خطة العمل المرفقة والخاصة بحماية مناطق حماية حقل آبار امداد المياه بصلالة .

مادة (٧) : يصدر قرار من وزير البيئة وموارد المياه بتشكيل لجنة العمل الادارية برئاسة وكيل الوزارة لشئون موارد المياه بوزارة البيئة وموارد المياه ، وعضوية ممثلين بدرجة مدير عام من الجهات التالية :

- ١ - وزارة البيئة وموارد المياه .
- ٢ - مكتب وزير الدولة و والى ظفار .
- المديرية العامة لامداد المياه والنقلات .
- المديرية العامة للشئون المحلية .
- بلدية ظفار .
- ٣ - وزارة الاسكان ، المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبية .
- ٤ - لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية .
- ٥ - وزارة الزراعة والاسماك .
- ٦ - وزارة الصحة .
- ٧ - شرطة عمان السلطانية .

مادة (٨) : تختص لجنة العمل الادارية باجراء التنسيق اللازم مع كافة الجهات الحكومية ومخاطبة المختصين فيما يتعلق بالاهداف الادارية طويلة الأجل والفورية ومستويات الأداء و يجوز لهذه اللجنة ان توصي ببعض الاستثناءات في (خطة العمل) لينظر فيها المجلس .

مادة (٩) : تشكل لجنة العمل الادارية - اذ دعى الأمر - لجنة فرعية ولجنة خاصة للقيام بأية أعمال محددة تختص بمناطق حماية حقل آبار امداد المياه بصلالة .

مادة (١٠) : يجب لتنفيذ (خطة العمل) ان تكتمل الاهداف الفورية خلال عام واحد من تاريخ العمل بهذا القرار ، وان تكتمل الاهداف طويلة الأجل خلال خمس سنوات

مادة (١١) : تقوم لجنة العمل الادارية برفع تقارير عن سير العمل كل ثلاثة أشهر الى مجلس حماية البيئة وموارد المياه .

مادة (١٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

شبيب بن تيمور
وزير البيئة وموارد المياه

صدر في : ١ جمادى الأولى ١٤٠٩ هـ
الموافق : ١١ ديسمبر ١٩٨٨ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٣٩٨) .
الصادرة في ١٩٨٩/١/١ م .

خطة العمل الخاصة بحماية مناطق حقل آبار امداد المياه بصلالة

المقدمة :

بناء على القرار رقم ٢ / ٢ / ٢ / (أ) / ٨٧ الصادر من مجلس حماية البيئة وموارد المياه في ٢٩ إبريل ١٩٨٧ م ، فقد أنشئت مناطق حقل آبار امداد المياه بصلالة من أجل حماية المياه الجوفية العذبة الموجودة من التلوث والاستنزاف وتسرب المياه المالحة ، ومن أجل وقف تنمية الاراضي غير المرخصة والمشروعات الاخرى التي تهدد جودة وكمية المياه العذبة المتوفرة في هذه المنطقة ، ينقسم حقل آبار امداد المياه بصلالة الى خمس مناطق للحماية ، كما هو موضح في الخريطة المرفقة . ولقد وضع المجلس لكل منطقة أهدافا فورية واهدافا طويلة الأجل ، وقد تم اعداد خطة العمل التالية من أجل تحقيق هذه الاهداف بفعالية .
وتسهيلا لانجاز الاهداف المختلفة فقد تم تحديد احدى الجهات الحكومية « كجهة مسؤولة » عن كل هدف بحيث تتولى مسؤولية تنسيق الانشطة اللازمة لتحقيق ذلك الهدف ، كما أن تحقيق أهداف عديدة سوف يتطلب أن تقوم جهة أو أكثر بتدعيم ومساعدة الجهة المسؤولة ، و يجب على كافة الجهات المسؤولة أن تطلب المشورة والمساعدة من أى جهة أخرى على أن يكون هناك تنسيق كامل بين الجميع ، كما يحتاج الامر الى تعاون كافة الجهات وتبادل المعلومات فيما بينها ، وقد تدعو الحاجة مستقبلا الى اجراء تعديل في الاختصاصات كلما كان ذلك لازما .

خطة العمل المنطقة الحمراء

تتكون المنطقة الحمراء من منطقتين منفصلتين : الجزء من المنطقة الحمراء الذي يشمل حقل آبار امداد المياه الاصل بصلالة الذي تم انشاؤه عام ١٩٧٩ م ، و يرمز اليه بالمنطقة الحمراء (أ) ، والجزء الثاني الذي يشمل حقل آبار مدينة السعادة الجديدة الذي تم انشاؤه في عام ١٩٨٥ م وقد تم الرمز اليه بالمنطقة الحمراء (ب) .

تشمل المنطقة الحمراء (أ) آبار الانتاج العشر ونطاق بعرض حوالي كيلومتر حول الآبار (هذه المسافة تنحدر الى أعلى عموما ولكنها في حالة الآبار (تي بي ٤ بي) ، (تي بي ٨) و(تي بي ١٠) فهي أقل من كيلومتر انحدارا الى الأسفل) .

وتشمل المنطقة الحمراء (ب) آبار الانتاج الثلاث وخزان الامداد ونطاق بعرض حوالي ١/٢ كيلومتر حول الآبار والخزان .

خطة العمل		المنطقة الحمراء
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
بلدية ظفار وزارة البيئة وموارد المياه لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية بلدية ظفار	وزارة البيئة وموارد المياه	١ - حظر انشاء الآبار الجديدة
	وزارة النفط والمعادن المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبية	٢ - حظر استخدام الرمل والحصى والغاء التصاريح الحالية . ٣ - وقف كافة أنشطة التنمية .
وزارة البيئة وموارد المياه بلدية ظفار لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية	المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبية	٤ - حظر التنمية الصناعية بما في ذلك محطات البنترول .
	وزارة البيئة وموارد المياه	٥ - حظر تصريف كافة النفايات السائلة والصلبة (عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبنترول والمخلفات المنزلية والبشرية ، ومخلفات المعامل في حاويات منفصلة ومعزولة ومحكمة القفل ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية) .
بلدية ظفار	وزارة البيئة وموارد المياه	٦ - ازالة المواد السامة والحيوية المتحللة والملوثة في حفرة تشييد الطرق المهجورة التي تقع مباشرة شمال بئر الانتاج رقم (تي بي ١٠) الى مواقع جيدة لصرف النفايات الصلبة خارج المنطقة ثم يتم ردم الحفرة بمواد غير متفاعلة ونظيفة وغير نافذة، وذلك الى ما فوق المناسب الحالية للمياه الجوفية المجاورة ويتم تدريبها لابعاد أى احتمال لتكوين بركة أو لتسرب المياه في المنطقة .
وزارة البيئة وموارد المياه المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات وزارة الزراعة والاسماك	بلدية ظفار وزارة البيئة وموارد المياه	٧ - قياس ومراقبة جودة المياه الجوفية المستخرجة .

خطة العمل		المنطقة الحمراء
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	٨ - حظر وازالة كافة صهاريج التخزين الجوفي .
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	٩ - ازالة المخزونات من المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .
_____	بلدية ظفار	١٠ - حظر الدفن
وزارة البيئة وموارد المياه	شرطة عمان السلطانية	١١ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطورة عبر المنطقة
وزارة البيئة وموارد المياه	المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات	١٢ - يسمح لدائرة امدادات المياه (مكتب وزير الدولة ووالي ظفار) ووزارة البيئة وموارد المياه بالاطلاع على كل سجلات حفر وانشاء ومراقبة وانتاج آبار المياه السابقة والحالية والمستقبلية بالمنطقة على الأسس الحالية .
وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة الكهرباء والمياه	١٣ - تركيب وسائل حجز الرشح حول كل المحولات وفوق صهاريج التخزين السطحية التي تحوى مواد سامة محتملة الخطورة على نفقة مالكيها.
وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة البيئة وموارد المياه	١٤ - حظر استخدام الاسمدة الكيميائية والمبيدات الحشرية والعشبية .
المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبية	المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات	١٥ - الانتهاء من تركيب اللافتات والعلامات لتعيين حدود منطقة الحماية .
المنطقة الحمراء		
الاهداف طويلة الأجل		
المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات	بلدية ظفار	١ - ازالة كل التنمية الزراعية الخاصة منها والحكومية المرتبطة مباشرة بالادارة الحكومية للمياه الجوفية .
المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات	بلدية ظفار	٢ - تحويل كل الآبار الحالية الى ادارة المياه لقفلهما أو لاستخدامهما في الشبكة العامة
وزارة البيئة وموارد المياه		٣ - ازالة كل النفايات الصلبة من

خطة العمل		المنطقة الحمراء
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبية لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية وزارة الزراعة والاسماك وزارة البيئة وموارد المياه وزارة الزراعة والاسماك	بلدية ظفار المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات وزارة البيئة وموارد المياه	المواقع غير المخططة ، ووضع مواقع لتصريف النفايات الصلبة خارج منطقة الحماية . ٤ - مراقبة تدفقات المياه السطحية لحماية آبار المديرية العامة للمياه والنقلات . ٥ - مراقبة كمية ونوعية تدفقات المياه السطحية .

المنطقة الحمراء المخططة

تتكون المنطقة الحمراء المخططة كذلك من منطقتين ، المنطقة الحمراء المخططة (أ) وتشمل حقل آبار امداد المياه الاصلى بصلالة الذي تم انشاؤه في عام ١٩٧٩ م ، والمنطقة الحمراء المخططة (ب) ، وتشمل المنطقة المحيطة بحقل آبار مدينة السعادة الجديد الذي تم انشاؤه في عام ١٩٨٥ م .

تشمل المنطقة المخططة (أ) الآبار الانتاجية العشر التابعة لدائرة امدادات المياه ونطاق بعرض حوالى $1\frac{1}{3}$ كيلو متر حول الآبار (هذه المسافة تنحدر الى أعلى قليلا ولكنها في حالة الآبار (تي بي ٤ بي) ، (تي بي ٨) و(تي بي ١٠) فتنحدر الى اسفل باقل من $1\frac{1}{3}$ كيلومتر ويحدها شارع صلالة - ثمريت من جهة الشرق .

وتشمل المنطقة الحمراء المخططة (ب) الآبار الانتاجية الثلاث وخزان الامداد ونطاق بعرض حوالى $1\frac{1}{3}$ كيلو متر الى جهة الشرق (ليشمل المصرف من وادي ارباط) و٢ كيلو متر الى جهة الغرب (ليشمل المصرف من وادي نهيز) و٢ كيلو متر الى جهة الشمال (ليشمل المصرف من جبل رهاين الى ارتفاع قدره ٣٠٠ مترا فوق سطح البحر) واكثر من ١ كيلو متر الى جهة الجنوب (منحدرة الى أسفل) .

خطة العمل		المنطقة الحمراء المخططة
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
	وزارة البيئة وموارد المياه	١ - حظر انشاء الآبار الخاصة الجديدة
بلدية ظفار	وزارة النفط والمعادن	٢ - وقف نشاط استخراج الرمل والحصى والغاء التصاريح الحالية .
بلدية ظفار لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية وزارة البيئة وموارد المياه	المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبية	٣ - وقف نشاط كل التنميات الخاصة والحكومية غير المرتبطة بالادارة الحكومية للمياه الجوفية .

خطة العمل	المنطقة الحمراء المخططة	الاهداف الفورية
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	
بلدية ظفار	وزارة البيئة وموارد المياه	٤ - حظر تصريف كل النفايات السائلة والصلبية (عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبتروك والمخلفات المنزلية والبشرية ومخلفات المعامل في حاويات منفصلة ومعزولة ومحكمة القفل ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية) .
وزارة البيئة وموارد المياه	المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات	٥ - قياس ومراقبة جودة استخراجات المياه الجوفية .
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	٦ - حظر وازالة مخزونات المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .
بلدية ظفار وزارة البيئة وموارد المياه لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية	المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبية	٧ - حظر التنمية الصناعية بما في ذلك محطات تعبئة البترول .
	بلدية ظفار	٨ - حظر الدفن
وزارة البيئة وموارد المياه	شرطة عمان السلطانية	٩ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطورة عبر المنطقة
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	١٠ - حظر وازالة كل صهاريج التخزين الجوفية .
وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة الكهرباء والمياه	١١ - تركيب وسائل لعزل الرشح حول كل المحولات الحاوية للمواد السامة المحتملة الخطورة .
	وزارة البيئة وموارد المياه	١٢ - تركيب وسائل لعزل الرشح حول كل صهاريج التخزين فوق سطح الارض التي تحوى مواد سامة محتملة الخطورة على نفقة مالكيها .
وزارة الزراعة والاسماك	وزارة البيئة وموارد المياه	١٣ - حظر استخدام السماد الكيماوي والمبيدات والعشبية راجع ملاحظة رقم (٢) .
المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبية	المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات	١٤ - تركيب لافتات وعلامات على ابعاد ١٠٠ متر لتعيين حدود منطقة الحماية .

خطة العمل		المنطقة الحمراء المخططة
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
		<p>المنطقة الحمراء المخططة</p> <p>الاهداف طويلة الأجل</p> <p>١ - تحويل كل الآبار القائمة الى دائرة امدادات المياه لقفها أو لاستخدامها في الشبكة العامة راجع ملاحظة (٢)</p> <p>٢ - ازاحة النفايات الصلبة الى مواقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة خارج منطقة الحماية .</p> <p>٣ - التحكم في تدفقات المياه السطحية لحماية آبار دائرة امدادات المياه .</p> <p>٤ - مراقبة كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .</p>
المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات وزارة البيئة وموارد المياه لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبية وزارة الزراعة والاسماك وزارة البيئة وموارد المياه وزارة الزراعة والاسماك	بلدية ظفار بلدية ظفار المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات وزارة البيئة وموارد المياه	

المنطقة البرتقالية

تتكون المنطقة البرتقالية من مناطق صرف وادي جرزيز و وادي نهيز و وادي صلحوت المنحدر الى اعلى من المنطقة الحمراء والمنطقة المخططة وجنوب الخط الواصل بين قرى جنوت وأمنوت والشير وككباب .

خطة العمل		المنطقة البرتقالية
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
		<p>١ - لايسمح بحفر الآبار الارتوازية أو العادية الا بتصريح من وزارة البيئة وموارد المياه ، ويجب وضع معدل الضخ والاستخراج على كل الآبار .</p> <p>٢ - يسمح فقط بموجب تصريح باستخراج محدود للرمل والحصى من المواقع المخصصة لذلك .</p>
	وزارة البيئة وموارد المياه وزارة النفط والمعادن	بلدية ظفار لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية

خطة العمل

المنطقة البرتغالية

الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
وزارة البيئة وموارد المياه وزارة الصحة	وزارة البيئة وموارد المياه	٣ - الترخيص والمراقبة لجميع التخلصات من أجل تطبيق المواصفات الالزامية لجودة المياه (عزل مياه الصرف ذات الخصائص المختلفة مثل مخلفات الزيت والبتروول والمخلفات المنزلية والبشرية ، ومخلفات العامل ليتم التخلص منها خارج منطقة الحماية) .
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	٤ - حظر وازالة كل المخزونات من المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .
وزارة البيئة وموارد المياه لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية وزارة التجارة والصناعة	المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبية	٥ - حظر انشاء صناعات جديدة تستخدم أو تنتج كميات كبيرة من المواد السامة المحتملة الخطورة .
وزارة البيئة وموارد المياه وزارة البيئة وموارد المياه	شرطة عمان السلطانية بلدية ظفار	٦ - حراسة الشرطة لنقل كل المواد السامة المحتملة الخطورة عبر المنطقة راجع ملاحظة (١) .
وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة الكهرباء والمياه	٧ - ازالة كل صهاريج التخزين الجوفية .
وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة البيئة وموارد المياه	٨ - تركيب وسائل حجز الرشح حول كل المحولات الحاوية لمواد سامة محتملة الخطورة .
المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات وزارة الزراعة والاسماك لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية	وزارة البيئة وموارد المياه وزارة البيئة وموارد المياه وزارة البيئة وموارد المياه	٩ - تركيب وسائل حجز الرشح حول صهاريج التخزين فوق سطح الارض الحاوية للمواد السامة المحتملة الخطورة على نفقة مالكيها .
	وزارة البيئة وموارد المياه	١٠ - قياس ومراقبة جودة كل استخراجات المياه الجوفية الكبرى .
	وزارة البيئة وموارد المياه	١١ - حظر تصريف النفايات الصلبة .

خطة العمل		المنطقة البرتقالية
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف طويلة الاجل
وزارة الزراعة والاسماك	وزارة البيئة وموارد المياه	١ - الاستخدام المضبوط للمواد الكيميائية الزراعية المصروح بها (المبيدات الحشرية والعشبية والأسمدة الكيميائية الأخرى التي تضاف الى التربة أو المياه) .
وزارة الزراعة والاسماك	وزارة البيئة وموارد المياه	٢ - مراقبة كمية وجودة التدفقات السطحية .
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية	٣ - ازالة النفايات الصلبة من مواقع التصريف الحالية غير المخططة الى مواقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة خارج المنطقة المحمية .
وزارة البيئة وموارد المياه وزارة الزراعة والاسماك	وزارة المواصلات	٤ - الرصد الشامل لسقوط الامطار .

المنطقة الصفراء

تتكون المنطقة الصفراء من جميع أحواض صرف أودية جرزيز ، نهيز وصلحوت شمال الخط الواصل بين قرى جنوت وأمنوت والشير وككباب .

خطة العمل		المنطقة الصفراء
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
_____	وزارة البيئة وموارد المياه	١ - لا يسمح بحفر الآبار الارتوازية والآبار العادية الا بتصريح من وزارة البيئة وموارد المياه ، ويجب وضع معدل الضخ والاستخراج على جميع الآبار .
بلدية ظفار	وزارة البيئة وموارد المياه	٢ - حظر كل المخزونات من المواد السامة المحتملة الخطورة مثل المبيدات الحشرية .
بلدية ظفار لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية	وزارة البيئة وموارد المياه	٣ - حظر تصريف النفايات الصلبة في المواقع غير المخططة .
بلدية ظفار لجنة التخطيط للتنمية والبيئة بالمنطقة الجنوبية وزارة التجارة والصناعة	المديرية العامة للاسكان بالمنطقة الجنوبية	٤ - حظر انشاء صناعات جديدة تستخدم كميات كبيرة من المواد السامة المحتملة الخطورة .

خطة العمل		المنطقة الصفراء
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	٥ - حظر تركيب صهاريج جوفية جديدة . ٦ - استبدال صهاريج التخزين الجوفية بعد نهاية عمرها الافتراضى على نفقة المالك بصهاريج سطحية (مزودة بوسائل حجز الرشح اذا حوت الصهاريج مواد سامة محتملة الخطورة) .
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	المنطقة الصفراء الاهداف طويلة الأجل
خطة العمل الجهة المساعدة المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات وزارة الزراعة والاسماك	الجهة المختصة وزارة البيئة وموارد المياه	١ - قياس ومراقبة جودة جميع استخراجات المياه الجوفية الكبرى . ٢ - ازالة النفايات الصلبة من المواقع الحالية لتصريف النفايات غير المخططة الى مواقع جيدة لتصريف النفايات الصلبة . ٣ - تركيب وسائل حجز الرشح حول المحولات الكهربائية الجاوية لمواد سامة محتملة الخطورة .
وزارة البيئة وموارد المياه	بلدية ظفار	٤ - مراقبة كمية وجودة تدفقات المياه السطحية . ٥ - الرصد الشامل لسقوط الامطار .
وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة الكهرباء والمياه وزارة البيئة وموارد المياه	٦ - الاستخدام المضبوط للمواد الكيميائية الزراعية المصرح بها (المبيدات الحشرية والعشبية والاسمدة الكيميائية والكيميائيات الأخرى التى تضاف الى التربة أو المياه .
وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة المواصلات	٧ - ازالة كل صهاريج التخزين الجوفية .
وزارة البيئة وموارد المياه	وزارة البيئة وموارد المياه بلدية ظفار	

المنطقة الخضراء

تتكون المنطقة الخضراء من المنطقة الساحلية المحيطة بصلالة ، وغرب المجرى الرئيسى لوادي صحلنوت (الخور الشرقي) وشرق المجرى الرئيسى لوادي سمر (حرم خور صلالة) وشارع صلالة - العيون .

خطة العمل		المنطقة الخضراء
الجهة المساعدة	الجهة المختصة	الاهداف الفورية
_____	وزارة البيئة وموارد المياه	١ - لا يسمح بحفر الآبار الجديدة الا بتصريح من وزارة البيئة وموارد المياه ، ويجب وضع معدل الضخ والاستخراج على كل الآبار . المنطقة الخضراء الاهداف طويلة الأجل
المديرية العامة لامدادات المياه والنقلات وزارة الزراعة والاسماك وزارة الصحة ديوان البلاط السلطاني	وزارة البيئة وموارد المياه	١ - قياس ورصد جودة كل استخراجات المياه الجوفية .
_____	وزارة البيئة وموارد المياه	٢ - رصد كمية وجودة تدفقات المياه السطحية .

ملاحظات

- ١ - يغطي هذا البند نقل النفايات المشعة والكيميائيات شديدة الخطورة والمواد السامة التي قد تؤدي اقل كمية منها الى تلوث امدادات المياه بصلافة . ولا ينطبق ذلك على الحركة اليومية لشاحنات البترول والزيوت أو نقل كميات بسيطة من الكيماثيات الزراعية والكيماثيات الاخرى (مثل الكلورين) التي يتم استخدامها لفائدة المنطقة ، ولايتوقع اشراك شرطة عمان السلطانية بصورة واسعة في ذلك .
- ٢ - يجب السماح لكل من المزرعة التجريبية التابعة لوزارة الزراعة والاسماك ومزرعة ظفار للماشية بمواصلة عملهما بالمستوى الحالي (٣١ يناير ١٩٨٧ م) ما لم يكشف الرصد الذي تقوم به كل من وزارة البيئة وموارد المياه آثار عكسية على حقل آبار امداد المياه ، واذا حدث ذلك من جراء عمليات أى من المزرعتين فالابد من اتخاذ الاجراء العلاجي المناسب أو وقف التشغيل .
(توجد سابقة بعدم استخدام امتداد مزرعة ظفار للماشية في أى نشاط مخالف) .
كما يجب أن تقوم وزارة الزراعة والاسماك بمراقبة استعمال المبيدات الحشرية والكيماثيات الخطرة . و يجب كذلك اعداد تقارير ربع سنوية لرفعها الى لجنة العمل الادارية .